

الدر المنثور

وأخرج عبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وأبو داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس وابن مردويه والحاكم وصححه عن ابن عباس أنه سئل عن قوله : تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا قال : السكر ما حرم من ثمرتها والرزق الحسن ما حل من ثمرتها .

وأخرج الفريابي وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في الآية قال : السكر الحرام منه والرزق الحسن زبيبه وخله وعنبه ومنافعه .

وأخرج أبو داود في ناسخه وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في الآية قال : السكر النبيذ والرزق الحسن فنسختها هذه الآية إنما الخمر والميسر المائدة آية 90 .

وأخرج أبو داود في ناسخه وابن جرير عن أبي رزين في الآية قال : نزل هذا وهم يشربون الخمر قبل أن ينزل تحريمها .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في الآية قال : السكر الخل والنبيذ وما أشبهه . والرزق الحسن : الثمر والزبيب وما أشبهه .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس في قوله : تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا قال : فحرم الخمر بعد ذلك السكر مع تحريم الخمر لأنه منه ثم قال : ورزقا حسنا فهو الحلال من الخل والزبيب والنبيذ وأشباه ذلك فأقره الله وجعله حلالا للمسلمين .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا قال : إن الناس يسمون الخمر سكرا وكانوا يشربونها ثم سماها الله بعد ذلك الخمر حين حرمت وكان ابن عباس يزعم أن الحبشة يسمون الخل السكر .

وقوله : ورزقا حسنا يعني بذلك الحلال التمر والزبيب وكان حلالا لا يسكر .

وأخرج الفريابي وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر عن ابن مسعود قال : السكر خمر